



## مَفْظُوْتَهُ ذِي قَارَ / الشَّوَّافُونَ الْقَانُونِيَّةُ

العدد .ق ١٧٨٠ - التاريخ ٢٠٠٨ / ٥ / ٢٩ - الى جميع المقاولين والشركات

## المطلوب وهوية غرفة التجارة

## تنوية

**الحاقة باعلاننا الرقم ١٥٦٤ وعليه يكون اخر يوم لتقديم في ٢٠٠٨/٥/١٩، الخاص بالعطاءات يوم الاثنين ٢٠٠٨/٦/٩ نود المصافد ١١ رقم المناقصة بـ**

**اعلامكم بأنه ورد سهوا ذلك تم التنوية.**

**عزيز كاظم علوان  
محافظ ذي قار**

**اختلاف في التصنيف المطلوب. علماً ان التصنيف**

## مجلس القضاء الاعلى

## محكمة بداية البياع

العدد .ب ٢٠٠٨ / ٥ / ٢٣ - التاريخ ٢٠٠٨ / ٥ / ٢٣

اعلان المدعى عليه / عمر فاروق نافع /

محهوك محل الاقامة حالياً

اقام المدعى وزير التربية اضافة لموظفيه وكيله الموظف الحقوقي خالد فاضل احمد الدعوى المرقمة اعلاه والمتضمنة المطالبة بالروابط المستلمة من قبله ولجهوله محل اقامتك حسب ما ورد بشرح المبلغ القضائي وتاييده من المجلس البلدي تقرر تبليغك اعلاناً بصحيفتين محليتين ووجوب الحضور امام هذه المحكمة او ارسال من ينوب عنك قانونياً صباحاً يوم ٢٠٠٨/٦/٩، الساعة التاسعة والنصف صباحاً وبعكسه سوف تجري المراقبة غيابياً وعلناً وفق الاصول.

القاضي فوزي سعيد

## مَفْظُوْتَهُ ذِي قَارَ / الشَّوَّافُونَ الْقَانُونِيَّةُ

العدد .ق ١٧٠٨ - التاريخ ٢٠٠٨ / ٥ / ٢٩ - المناقصة / رقم (٤٩) تسم واربعون / تنمية اقاليم (٨٤٩) اعلان الى / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

- ١٢- العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
- ١٣- المحافظة غير مسؤولة عن آلية وصول مواد العمل الى الموقع.
- ١٤- ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
- ١٥- على الدائرة المستفيضة تنظيم مؤتمر في مقرها للإجابة عن استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة أيام من تاريخ غلق المناقصة في الأقل.
- ١٦- بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبلیغه واحضاره في اي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
- ١٧- يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
- ١٨- ينتهي المشروع باي حال من الاحوال قبل نهاية ٢٠٠٨/١٢/٣١ ولا يجوز التحفظ بغير ذلك.
- ١٩- ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات العدة من قبلها.
- ٢٠- يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجرؤ الاعلان او أي مصاريف اخرى.
- ٢١- يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد والزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
- ٢٢- تتحمل الدائرة المستفيضة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتراض اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعد تقديم العطاء.
- ٢٣- يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والآخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان اخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الثلاثاء المصافد ١٠ / ٦ / ٢٠٠٨. الى لجنة فتح العطاءات.
- ٢٤- على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبني المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان  
محافظ ذي قار

التصنيف	التأمينات	المطلوبة/بالدينار	الموقع	الدائرة المستفيضة	اسم المشروع	ت
السابعة	4632165	الناصرية	بلدية الناصرية	إنشاء شارع اسفل الجسر الكونكريتي في الناصرية بطول ٤٦٠م (الجانب اليمين)	٣٣٦	

- ١٢- العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة عن اعلان للمشاريع المذكورة ادناه ضمن خطة تنمية اقاليم لعام ٢٠٠٨ ) وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الاول والثاني والمواصفات العامة للطرق والجسور وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة من وزارة التخطيط والتعاون الانمائي ومجلس الوزراء وتراعي الشروط العامة لاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيماوية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الانمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور اعلاه.
- ١٣- على المقاول او الشركة الاستشارية والشركات العراقية والاجنبية من اصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الادارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعيه بالدينار العراقي علماً ان سعر العطاء الواحد (١٥٠٠٠) مئة وخمسون ألف دينار غير قابل للرد على ان يتم تقديم هوية المكتب الاصلي عند شراء العطاء " يتضمن العطاء المستمسكات التالية .
- ١٤- هوية المكتب واجازة المكتب ووثائق تسجيل المكاتب الضريبية والاجنبية بالعراق بالنسبة للاحيرة .
- ١٥- التأمينات الاولية تقدم على شكل وديعة تقديرية او صك مصدق او خطاب ضمان صادرة من احد المصارف العراقية بالبالغ المذكورة اذاء كل عمل ولا يقبل الصك غير المصدق مطلقاً على ان تقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً وبمدة نفاد العطاء .
- ١٦- استشهاد من الهيئة العامة للضرائب الضريبية وبراءة ذمته نافذة (اصلية ومصورة) / قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً .
- ١٧- تقديم ما يؤكد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاولة المعنية مع ابراز ما يثبت تنفيذ الشركة لاعمال المماثلة من جهة رسمية ان وجدت .
- ١٨- تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابية وان يوضع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخارية من الحك والشطب وتكون جميع الارواح مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل وعنوان الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الاحوال المدنية وبطاقة السكن .
- ١٩- الدائرة غير ملزمة بقبول او اطلاع العطاءات .
- ٢٠- شخصية المقاول محل اعتبار ولا يحق له احالته هذه المقاولة او جزء منها الى مقاول ثانوي .
- ٢١- على الشركة ان تقوم بتقديم (C.V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واید موارد اخرى
- ٢٢- عدم ادراج اي تحفظات او شروط غير مقبولة .
- ٢٣- تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل محاسب قانوني
- ٢٤- تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة .

## مَفْظُوْتَهُ ذِي قَارَ / الشَّوَّافُونَ الْقَانُونِيَّةُ

العدد .ق ١٧٠٧ - التاريخ ٢٠٠٨ / ٥ / ٢٩ - المناقصة رقم (١) واحد (٢٠٠٨) اعلان الى / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

- ١٥- ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
- ١٦- على الدائرة المستفيضة تنظيم مؤتمر في مقرها للإجابة عن استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة أيام من تاريخ غلق المناقصة في الأقل.
- ١٧- بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبلیغه واحضاره في اي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
- ١٨- يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولا يقبل أي عذر من جراء ذلك.
- ١٩- لا تعتبر الا حالة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات العدة من قبلها.
- ٢٠- ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات العدة من قبلها.
- ٢١- يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجرؤ الاعلان او أي مصاريف اخرى.
- ٢٢- يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد والزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء.
- ٢٣- تتحمل الدائرة المستفيضة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتراض اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعد تقديم العطاء.
- ٢٤- يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والآخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان اخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الخميس المصافد ١٢ / ٦ / ٢٠٠٨. الى لجنة فتح العطاءات.
- ٢٥- على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبني المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان  
محافظ ذي قار

التصنيف	التأمينات	المطلوبة/بالدينار	الموقع	الدائرة المستفيضة	اسم المشروع	ت
الخامسة	27000000	ناحية الغراف	مديرية التربية	نموذجية (١٢ صفاً) في ناحية الغراف	إنشاء مدرسة	١
الخامسة	27000000	قضاء الشطرة	مديرية التربية	نموذجية (١٢ صفاً) في الشطرة	إنشاء مدرسة	٢

- ١٥- ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
- ١٦- على المقاول او الشركة بتعيين كادر هندي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص واردوا موارد اخرى
- ١٧- على الشركة ان تقوم بتقديم (C.V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واية
- ١٨- يلتزم المقاول او الشركة بتقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل محاسب قانوني
- ١٩- عدم ادراج اي تحفظات او شروط غير مقبولة .
- ٢٠- تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل الدولة .
- ٢١- تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة .
- ٢٢- تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابية وان يوضع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخارية من الحك والشطب وتكون جميع الارواح مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل وعنوان الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التموينية وهوية الاحوال المدنية وبطاقة السكن .
- ٢٣- الدائرة غير ملزمة بقبول او اطلاع العطاءات .

- ٢٤- شخصية المقاول محل اعتبار ولا يحق له احالته هذه المقاولة او جزء منها الى مقاول ثانوي .
- ٢٥- يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص واردوا موارد اخرى
- ٢٦- على الشركة ان تقوم بتقديم (C.V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واية
- ٢٧- عدم ادراج اي تحفظات او شروط غير مقبولة .
- ٢٨- تقديم ما يؤكد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفاً "للسنة الماضية معداً" من قبل الدولة .
- ٢٩- تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة .
- ٣٠- تكون الاسعار المقدمة يوماً من تاريخ غلق المناقصة .
- ٣١- المحافظة غير مسؤولة عن آلية وصول مواد العمل الى الموقع .